SNHR
SYRIAN NETWORK FOR HUMAN RIGHTS
الشبكة السورية لحقوق الإنسان

توثيق ما لا يقل عن 213 حالة اعتقال تعسفي/ احتجاز في سوريا في كانون الثاني 2021 بينهم 24 طفلا و5 سيدات

النظام السوري يجري تعيينات وتنقلات لمسؤولين في الأفرع الأمنية نعتقد أنها وراء انخفاض حصيلة الاعتقالات لديه في كانون الثاني وقوات سوريا الديمقراطية تتصدر حصيلة الاعتقالات ثم قوات الجيش الوطني

الثلاثاء 2 شباط 2021

الشبكة السورية لحقوق الإنسان، تأسَّست نهاية حزيران 2011، غير حكومية، مُستقلة، اعتمدت عليها المفوضية السامية لحقوق الإنسان مصدراً أساسياً في جميع تحليلاتها التي أصدرتها عن حصيلة الضحايا في سوريا.

M210202

المحتوى

أولاً: خلفية ومنهجية 2

ثانياً: موجز عن أبرز أحداث ملف المعتقلين في كانون الثاني..... 5

ثالثاً: حصيلة حالات الاعتقال التعسفي لدى أطراف النزاع 6

رابعاً: أبرز حالات وحوادث الاعتقال التّعسفي/ الاحتجاز في كانون الثاني 8

خامساً: أبرز المهام التي تقوم بها الشبكة السورية لحقوق الإنسان في ملف المعتقلين.... 14

سادساً: توجيه وانتزاع تهم متعددة تحت التعذيب والترهيب وإحالة إلى محاكم أشبه بالأفرع الأمنية، وإصدار مراسيم و"قوانين" تنتهك مبادئ القانون 15

سابعاً: النظام السوري مسؤول عن تهديد حياة آلاف المعتقلين بسبب جائحة كوفيد - 19 ... 18

ثامناً: الاستنتاجات والتوصيات 19

أولاً: خلفية ومنهجية:

شكَّل الاعتقال التَّعسفي ومن ثم الإخفاء القسري انتهاكاً واسعاً منذ الأيام الأولى للحراك الشعبي نحو الديمقراطية في سوريا في آذار 2011، ويُعتبر من أوسع الانتهاكات، التي عانى منها المواطن السوري وأشدِّها انتشاراً، فقد طالت مئات آلاف السوريين، ومارستها الأجهزة الأمنية، وقوات الجيش والميليشيات التابعة للنظام السوري وكذلك الميليشيات التابعة له على نحو مدروس ومخطط، وأحياناً بشكل عشوائي واسع؛ بهدف إثارة الإرهاب والرعب لدى أكبر قطاع ممكن من الشعب السوري، وبعد قرابة ثمانية أشهر من الحراك الشعبي بدأت تظهر أطراف أخرى على الساحة السورية ومارست عمليات خطف واعتقال، وقد كانت وما تزال عملية توثيق حالات الاعتقال وتحوُّل المعتقل إلى عداد المختفين قسرياً أو الإفراج عنه، من أعظم التَّحديات والصعوبات التي واجهت فريق الشبكة السورية لحقوق الإنسان كما هو موضح في منهجيتنا[1] .

إنَّ معظم حوادث الاعتقال في سوريا تتمُّ من دون مذكرة قضائية لدى مرور الضحية من نقطة تفتيش أو في أثناء عمليات المداهمة، وغالباً ما تكون قوات الأمن التابعة لأجهزة المخابرات الأربعة الرئيسة هي المسؤولة عن عمليات الاعتقال بعيداً عن السلطة القضائية، ويتعرَّض المعتقل للتَّعذيب منذ اللحظة الأولى لاعتقاله، ويُحرَم من التواصل مع عائلته أو محاميه. كما تُنكر السلطات قيامها بعمليات الاعتقال التَّعسفي ويتحول معظم المعتقلين إلى مختفين قسرياً.

ويُعتبر النظام السوري مسؤولاً عن قرابة 89 % من حصيلة الاعتقالات التَّعسفية المسجلة لدينا، وهو أوّل وأكثر أطراف النّزاع ممارسة لهذا الانتهاك بشكل ممنهج، وغالباً لا تتمكَّن عائلات الضحايا من تحديد الجهة التي قامت بالاعتقال بدقة، لأنه عدا عن أفرع الأمن الأربعة الرئيسة وما يتشعَّب عنها، تمتلك جميع القوات المتحالفة مع النظام السوري (الميليشيات الإيرانية، حزب الله اللبناني، وغيرها) صلاحية الاعتقال والتَّعذيب والإخفاء القسري.

تقوم بقية أطراف النزاع والقوى المسيطرة في سوريا مثل قوات سوريا الديمقراطية ذات القيادة الكردية، والتنظيمات الإسلامية المتطرفة، وفصائل المعارضة المسلحة بمختلف تشكيلاتها، بإجراءات مشابهة لما يقوم به النظام السوري وإن كان بوتيرة ومنهجية أقل مما تمارسه قوات النظام السوري، وهي تُشكل انتهاكاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وإن تمت على خلفية النزاع المسلح فهي تُشكل انتهاكاً للقانون الدولي الإنساني.

[1] "منهجية الشبكة السورية لحقوق الإنسان"، الشبكة السورية لحقوق الإنسان، <<http://sn4hr.org/public_html/wp-content/pdf/arabic/SNHR_Methodology.pdf>>

لا يقوم أحد من أطراف النزاع والقوى المسيطرة بإتاحة أي سجل عام للمجتمع يُظهر أماكن وجود المعتقلين/ المحتجزين وأسباب اعتقالهم، ولا ما هي الأحكام القضائية التي صدرت بحقهم، بما في ذلك عقوبة الإعدام، ولا تعلم الغالبية العظمى من الأهالي مصير أبنائها فالغالبية العظمى كما أشرنا في جميع التقارير التي أصدرناها عن المعتقلين قد تحولوا إلى مختفين قسرياً، وقد تحدثنا بشكل تفصيلي عن ظاهرة الاختفاء القسري ومعاناة الأهالي وخاصة الأطفال في تقارير عديدة.

منهجية:

يعرض التقرير حصيلة عمليات الاعتقال التَّعسفي التي سجلناها في كانون الثاني من العام 2021 على يد أطراف النِّزاع والقوى المسيطرة في سوريا، ويستعرض أبرز الحالات الفردية وحوادث الاعتقال التَّعسفي والاحتجاز، التي وثقها فريق الشبكة السورية لحقوق الإنسان في الشهر المنصرم، وتوزُّع حالات وحوادث الاعتقال تبعاً لمكان وقوع الحادثة.

وبحسب قاعدة بيانات الشبكة السورية لحقوق الإنسان فإننا نستطيع توزيع حالات الاعتقال بحسب المحافظة التي وقعت فيها حادثة الاعتقال، وبحسب المحافظة التي ينتمي إليها المعتقل أيضاً، ونحن في هذا التقرير وفي معظم تقاريرنا نوزِّع حصيلة حالات الاعتقال تبعاً للمكان الذي وقعَ فيه الاعتقال، وليس تبعاً للمحافظة التي ينتمي إليها المعتقل، ونُشير إلى أنَّنا في بعض الأحيان نقوم بتوزيع حالات الاعتقال بحسب المحافظة التي ينتمي إليها المعتقل؛ بهدف إظهار حجم الخسارة والعنف الذي تعرَّض له أبناء تلك المحافظة مقارنة مع محافظات أخرى، ونقوم بالإشارة إلى ذلك ضمنَ التقرير.

إن حصيلة حالات وحوادث عمليات الاعتقال التي وثقها فريق الشبكة السورية لحقوق الإنسان والواردة في هذا التقرير لا تشمل حالات الخطف التي لم نتمكن من تحديد الجهة التي تقف وراءها. كما يوثِّق التقرير عمليات الاعتقال التَّعسفي التي تحوَّلت إلى اختفاء قسري، ونعتمد في منهجيتنا مرور 20 يوم على حادثة اعتقال الفرد وعدم تمكن عائلته من الحصول على معلومات من السلطات الرسمية حول اعتقاله أو تحديد مكانه، ورفضِ السلطات التي اعتقلته الاعتراف باحتجازه.

يلتزم فريق الشبكة السورية لحقوق الإنسان بمعايير دقيقة لتحديد حادثة الاعتقال التَّعسفي، مُستنداً بذلك إلى أحكام القوانين الدوليَّة ومجموعة المبادئ المتعلقة بالاعتقال التعسُّفي والاختفاء القسري، ويقوم فريق قسم المعتقلين والمختفين قسراً في الشبكة السورية لحقوق الإنسان بشكل يومي:

- بتسجيل حالات الاعتقال/ الاحتجاز/ التعذيب التي يحصل عليها من مصادر مُتعددة مثل: ذوي الضحايا وأعضاء الشبكة السورية لحقوق الإنسان في المحافظات السورية، ونشطاء محليين متعاونين، ومعتقلين سابقين (ناجون من الاعتقال). ويُجري الفريق عمليات تحديث يومية لبيانات حالات الاعتقال/ الاحتجاز والاختفاء القسري والإفراج بحسب المعلومات التي جرى التحقق منها عن حالة الشخص، ثمَّ يقوم بمحاولات كثيفة للتَّواصل مع عائلات المعتقلين والمختفين، والمقرَّبين منهم؛ بهدف جمع أكبر قدر ممكن من المعلومات والمعطيات، في ظلِّ عمل ضمن تحديات فوق اعتيادية وغاية في التَّعقيد.
- وتتمُّ مقاطعة المعلومات الواردة من عدّة مصادر وتسجيلها في قاعدة البيانات، ويستمر فريق قسم المعتقلين بمتابعة أية معلومات جديدة حول المعتقل أو مكان وجوده أو الظروف التي تُحيط به عن طريق الاستمرار في التواصل مع أهل المعتقل أو المقرَّبين منه، إضافة إلى مقابلة ناجين من الاعتقال/ الاحتجاز وتسجيل إفاداتهم حول ظروف اعتقالهم، والانتهاكات التي تعرضوا لها... ومَن شاهدوا ضمن المعتقلات.

ويعمل فريق قسم المعتقلين على تحديث قاعدة البيانات باستمرار عن المعتقلين الذين تمَّ الإفراج عنهم حسب توافر المعلومات. وتحفظ البيانات المضافة إلى قاعدة بيانات الشبكة السورية لحقوق الإنسان بشكل آمن، ونقوم بتخزين عدة نسخ احتياطية في أماكن مختلفة. وقد أنشأنا على موقعنا الإلكتروني استمارة خاصة لتوثيق معتقل لتسهيل الوصول والاتصال مع عائلات الضحايا.

لا تشمل حصيلة المعتقلين المدرجة في التقرير المحتجزين على خلفيات جنائية، وتشمل حالات الاعتقال على خلفية النِّزاع المسلح الداخلي، وبشكل رئيس بسبب النشاط المعارض لسلطة الأمر الواقع، وكذلك حالات الاعتقال لقمع حرية الرأي والتعبير.

تواجه الشبكة السورية لحقوق الإنسان تحديات إضافية في عمليات توثيق المعتقلين اليومية والمستمرة منذ عام 2011 حتى الآن، من أبرزها:

- خوف كثير من الأهالي من التَّعاون ونشر خبر اعتقال أبنائهم وتوثيقه، حتى لو كان بشكل سري، وبشكل خاص في حال كون المعتقلة أنثى، وذلك لاعتقاد سائد في المجتمع السوري أن ذلك سوف يُعرِّضهم لمزيد من الخطر والتَّعذيب، وبدلاً من ذلك تبدأ المفاوضات مع الجهات الأمنية التي غالباً ما تقوم بعملية ابتزاز للأهالي قد تصل في بعض الأحيان إلى آلاف الدولارات.
- فقدان ثقة المجتمع السوري من جدوى التعاون في عمليات التوثيق، والسبب الرئيس وراء ذلك هو فشل المجتمع الدولي والأمم المتحدة بكافة مؤسساتها في الضغط على السلطات السورية للإفراج عن حالة واحدة فقط، (بمن فيهم من انتهت محكومياتهم).

ثانياً: موجز عن أبرز أحداث ملف المعتقلين في كانون الثاني:

مطلع كانون الثاني أجرى النظام السوري سلسلة تعيينات وتنقلات طالت مناصب رؤساء وضباط في عدة أفرع أمنية في العديد من المحافظات السورية، ونعتقد أن ذلك قد يكون السبب الرئيس لانخفاض حصيلة الاعتقالات التعسفية التي سجلناها في كانون الثاني، حيث وردتنا أنباء عن توجيهات روسية طالبت بخفض عمليات الاعتقال، كنوع من حسن النية تمهيداً للانتخابات الرئاسية المزمع عقدها في النصف الأول من عام 2021؛ بهدف تهدئة الرأي العام أمام تسليم بشار الأسد السلطة في سوريا لأربعة عشر عاماً قادماً، إضافة لهذا السبب فقد لاحظنا عودة الخوف والإرهاب لدى الأهالي من سطوة الأجهزة الأمنية، مما ساهم في عدم تمكننا من توثيق العديد من حالات الاعتقال التعسفي، على الرغم من ذلك لم تتوقف قوات النظام السوري[2] في كانون الثاني عن ملاحقة المواطنين السوريين على خلفية معارضتهم السياسية وآرائهم المكفولة بالدستور والقانون الدولي، ومما نرغب التأكيد عليه في هذا التقرير:

أولاً: استمرت قوات النظام السوري في كانون الثاني في ملاحقة واعتقال الأشخاص الذين أجروا تسوية لأوضاعهم الأمنية في المناطق التي سبق لها أن وقَّعت اتفاقات تسوية مع النظام السوري، وتركَّزت هذه الاعتقالات في محافظة ريف دمشق، وحصل معظمها ضمن أُطر حملات دهم واعتقال جماعية وعلى نقاط التفتيش.

ثانياً: سجلنا عمليات اعتقال استهدفت إعلاميين موالين للنظام السوري على خلفية تصويرهم لتقارير تنتقد ممارسات موظفين في أثناء عملهم في مؤسسات خدمية، كما رصدنا اعتقالات تعسفية استهدفت مواطنين على خلفية انتقادهم للأوضاع المعيشية الصعبة في مناطق سيطرة النظام السوري.

على صعيد عمليات الإفراج، رصدنا في كانون الثاني تراجعاً على صعيد عمليات الإفراج، وسجَّلنا الإفراج عن معتقل واحد كان قد اعتقل في نهاية عام 2020، وثمانية معتقلين آخرين كانوا قد اعتقلوا في كانون الثاني من محافظات سورية مختلفة.

أما عن حالات الاحتجاز لدى قوات سوريا الديمقراطية فقد سجَّلنا في كانون الثاني استمرار سياسة الاحتجاز التَّعسفي والإخفاء القسري وارتفاعها لتتصدر حصيلة الاعتقالات في الشهر الماضي مقارنة ببقية أطراف النزاع، واستهدفت مدنيين تربطهم صلات قربى مع أفراد في المعارضة المسلحة/ الجيش الوطني، كما شنَّت حملات دهم واعتقال جماعية للعديد من المدنيين بذريعة محاربة خلايا تنظيم داعش بينهم أطفال، بعض هذه الحملات جرت بمساندة مروحيات تابعة لقوات التحالف

[2] نستخدم مصطلح النظام السوري بشكل عام عوضاً عن مصطلح الحكومة، وذلك لأن طبيعة السلطة في سوريا هي توتاليتارية دكتاتورية ترتكز في الحكم على مجموعة محدودة جداً من الأفراد، هم رئيس الجمهورية وقادة الأجهزة الأمنية بشكل رئيس، فيما يلعب الوزراء بمن فيهم رئيس الوزراء ووزير الداخلية دوراً شكلياً ومحدوداً للغاية ويقتصر على تنفيذ ما يرسمه النظام الحاكم بدقة، وليس لهم أي قرار أو دور فاعل، حيث يقتصر دور الحكومة على التبعية والخدمية فقط، فيما كافة الصلاحيات الرئيسة متمركزة بيد رئيس الجمهورية والأجهزة الأمنية، فالحكم في سوريا هو فردي/عائلي ولا توجد هيكلية تطبيقية، وإنما هيكلية واجهة فارغة، فوزير الداخلية يتلقى الأوامر من الأفرع الأمنية التي من المفترض أنها تتبع له، ولا يستطيع وزير العدل أن يستدعي عنصر أمن مدني الرتبة وليس رئيس فرع أمني، الأفرع الأمنية مع الرئيس هي النظام الذي يحكم سوريا.
وذلك مع إقرارنا بأن الأمم المتحدة وهيئاتها تستخدم مصطلح الحكومة السورية بشكل عام، إلا أننا نعتقد أنه غير دقيق مطلقاً في السياق السوري.

الدولي، كما رصدنا عمليات اعتقال استهدفت نشطاء إعلاميين، وتركَّزت هذه الاعتقالات في محافظتي دير الزور والرقة، ورصدنا عمليات احتجاز قامت بها بحق مدرسين وطلاب من وسط احتجاجات كانوا قد خرجوا فيها تنديداً باعتقال قوات سوريا الديمقراطية مُدرسين آخرين، وقد ترافقت عمليات الاحتجاز تلك بضرب الطلاب وتوجيه إهانات لفظية إليهم، كما تم اقتيادهم إلى جهة مجهولة. نشير إلى أن جميع الطلاب المعتقلين هم أطفال وتتراوح أعمارهم ما بين 15 إلى 17 عاماً، ومع ذلك لم يكن هناك أية مراعاة لهذا الجانب.

هيئة تحرير الشام[3] : شهدَ كانون الثاني عمليات احتجاز قامت بها الهيئة بحق المدنيين، تركَّزت في محافظة إدلب وشملت نشطاء في مؤسسات مجتمع مدني وإعلاميين وأطباء، ومعظم هذه الاعتقالات حصلت على خلفية التعبير عن آرائهم التي تنتقد سياسة إدارة الهيئة لمناطق سيطرتها، تمَّت عمليات الاحتجاز بطريقة تعسفية على شكل مداهمات واقتحام وتكسير أبواب المنازل وخلعها، أو عمليات خطف من الطرقات أو عبر نقاط التفتيش المؤقتة.

من جهتها قامت المعارضة المسلحة/ الجيش الوطني في كانون الثاني بعمليات احتجاز تعسفي وخطف، معظمها حدث بشكل جماعي، استهدفت مدنيين نازحين ونشطاء بذريعة وجود صلات تربطهم مع تنظيم داعش وأفرجت عن بعضهم في وقت لاحق، كما سجلنا عمليات اعتقال جماعية استهدفت القادمين من مناطق سيطرة النظام السوري، ورصدنا حالات احتجاز جرت على خلفية عرقية وتركَّزت في مناطق سيطرة المعارضة المسلحة/ الجيش الوطني في محافظة حلب، وحدث معظمها دون وجود إذن قضائي ودون مشاركة جهاز الشرطة وهو الجهة الإدارية المخولة بعمليات الاعتقال والتوقيف عبر القضاء، وبدون توجيه تهمٍ واضحة.

ثالثاً: حصيلة حالات الاعتقال التعسفي لدى أطراف النزاع في كانون الثاني:

وثَّقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان في كانون الثاني 2021 ما لا يقل عن 213 حالة اعتقال تعسفي/ احتجاز بينها 24 طفلاً و5 سيدات على يد أطراف النزاع والقوى المسيطرة في سوريا، تحوَّل 159 منها إلى حالات اختفاء قسري.

[3] المصنفة إرهابياً بحسب الأمم المتحدة

توزَّعت حصيلة حالات الاعتقال التعسفي/ الاحتجاز بحسب أطراف النزاع والقوى المسيطرة على النحو التالي:

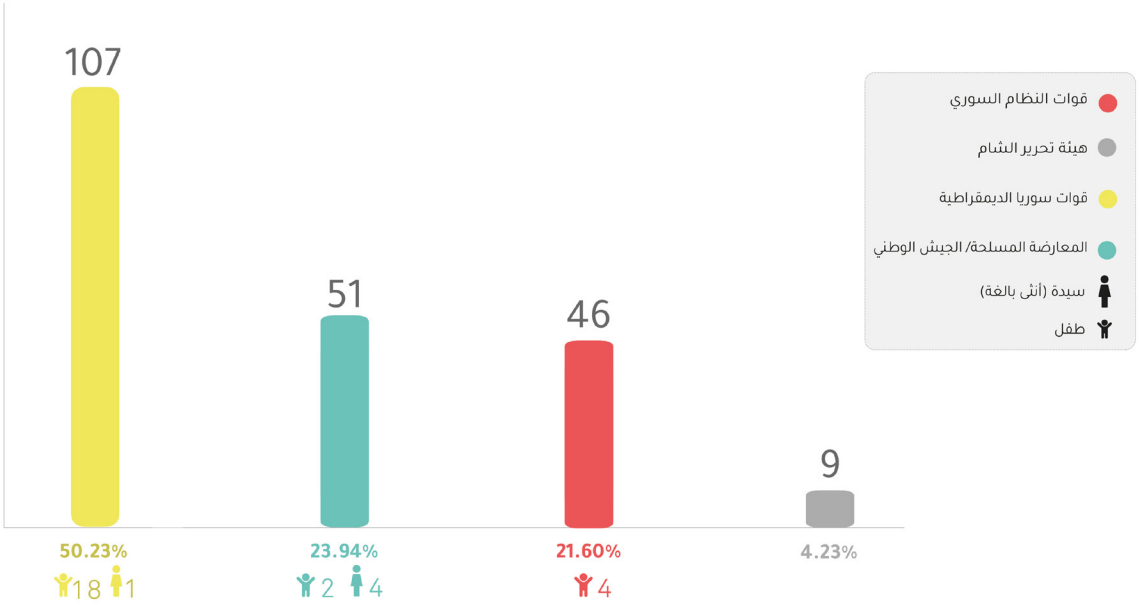

ألف: قوات النظام السوري: 46 بينهم 4 طفلاً، أفرج عن 8 منهم وقد تحوَّل 38 منهم إلى مختفين قسرياً.

باء: هيئة تحرير الشام: 9 أفرج عن 2 منهم، وقد تحول 7 منهم إلى مختفين قسرياً.

تاء: المعارضة المسلحة/ الجيش الوطني: 51 بينهم 4 سيدة و2 طفلاً، أفرج عن 12 منهم وقد تحوَّل 39 منهم إلى مختفين قسرياً.

ثاء: قوات سوريا الديمقراطية: 107 بينهم 18 طفلاً و1 سيدة، أفرج عن 32 منهم وقد تحوَّل 75 منهم إلى مختفين قسرياً.

توزعت حصيلة حالات الاعتقال التَّعسفي/ الاحتجاز الموثقة في كانون الثاني على يد أطراف النزاع والقوى المسيطرة بحسب المحافظات السورية على النحو التالي:

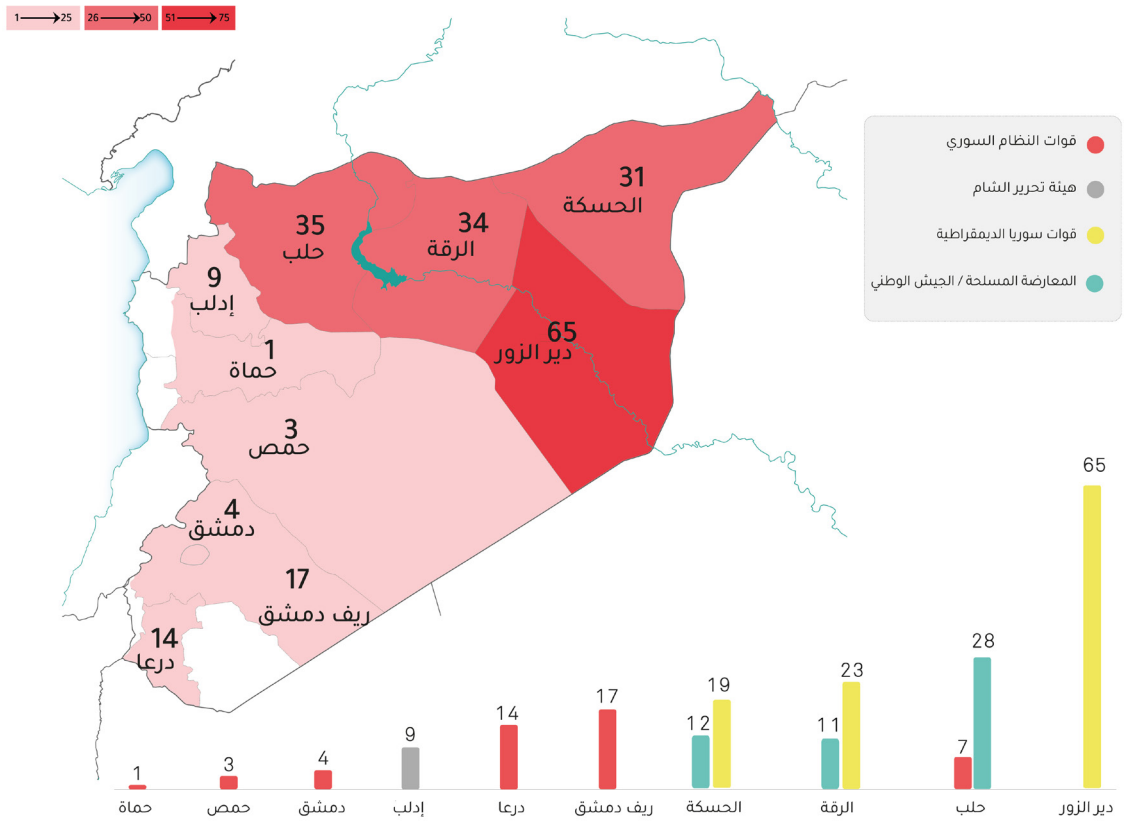

تُظهر الخريطة السابقة أنَّ الحصيلة الأعلى لحالات الاعتقال التعسفي/ الاحتجاز كانت من نصيب محافظة دير الزور تليها حلب ثم الرقة.

رابعاً: أبرز حالات وحوادث الاعتقال التَّعسفي/ الاحتجاز في كانون الثاني:

ألف: قوات النظام السوري:

- أبرز الحوادث:

الأربعاء 6/ كانون الثاني/ 2021 اعتقلت عناصر من الفرقة الرابعة التابعة لقوات النظام السوري 4 أطفال من أبناء مدينة دوما في الغوطة الشرقية شرق محافظة ريف دمشق، لدى مرورهم على إحدى نقاط التفتيش التابعة لها في منطقة مزارع الملعب على أطراف مدينة دوما، وذلك في أثناء عملهم "على نقل كمية من النحاس والأسلاك الكهربائية" إلى داخل مدينة دوما، واقتادتهم إلى أحد مراكز نقاط التفتيش التابعة لها في المدينة بالقرب من "محطة الكيلاني"، ثم سجلنا الإفراج عنهم يوم السبت 9/ كانون الثاني/ 2021.

السبت 16/ كانون الثاني/ 2021 قامت قوات النظام السوري بحملة دهم واعتقال في بلدة مرج السلطان في الغوطة الشرقية شرق محافظة ريف دمشق، وثقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان اعتقال 8 مدنياً ممن أجروا تسوية لوضعهم الأمني في وقت سابق، واقتيادهم إلى جهة مجهولة.

الخميس 21/ كانون الثاني/ 2021 اعتقلت قوات النظام السوري 1 مدنياً، من أبناء مدينة دمشق، إثر مداهمة مكان عمله في مدينة حرستا في الغوطة الشرقية شرق محافظة ريف دمشق، واقتادته إلى جهة مجهولة.

السبت 23/ كانون الثاني/ 2021 اعتقلت قوات النظام السوري 4 مدنياً، من أبناء بلدة زاكية بريف محافظة دمشق الغربي، لدى مرورهم على إحدى نقاط التفتيش التابعة لها على الطريق الواصل بين بلدتي المقيلبية وزاكية، واقتادتهم إلى جهة مجهولة.

- أبرز الحالات:

حمزة حامد الحريري، من أبناء مدينة داعل بريف محافظة درعا الشمالي، اعتقلته عناصر قوى الأمن الجوي التابعة لقوات النظام السوري يوم الجمعة 8/ كانون الثاني/ 2021 في مدينة داعل، ثم سجلنا الإفراج عنه يوم الإثنين 25/ كانون الثاني/ 2021. تُشير الشبكة السورية لحقوق الإنسان إلى أن حمزة كان ممن أجرَوا تسوية لوضعهم الأمني في وقتٍ سابق.

وضاح محي الدين

وضاح محي الدين، مدير مكتب مجلة "بقعة ضوء" في مدينة حلب، من أبناء مدينة حلب، من مواليد عام 1955، اعتقلته قوات النظام السوري، في 9/ كانون الثاني، في مدينة حلب، على خلفية انتقاده ممارسات السطو في أسواق مدينة حلب على صفحته الشخصية في موقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك"، واقتادته إلى فرع الأمن الجنائي في مدينة دمشق.

المنشور الذي انتقد فيه وضاح محي الدين ممارسات السطو في أسواق مدينة حلب

هاشم المصري، ومحمد المصري، عناصر في صفوف فصائل المعارضة المسلحة سابقاً، وكانا ممن أجروا تسوية لوضعهم الأمني في وقت سابق، والتحقوا في صفوف الفرقة الرابعة التابعة لقوات النظام السوري، من أبناء قرية كناكر جنوب غرب محافظة ريف دمشق، اعتقلتهما قوات النظام السوري لدى مرورهما على إحدى نقاط التفتيش التابعة لها في منطقة السومرية بمدينة دمشق، واقتادتهما إلى جهة مجهولة.

باء: هيئة تحرير الشام:

<u>- أبرز الحالات:</u>

ياسر مدراتي، عنصر سابق في صفوف فصائل المعارضة المسلحة، من أبناء قرية ترمانين بريف محافظة إدلب الشمالي، اعتقلته/ احتجزته عناصر هيئة تحرير الشام يوم الثلاثاء 12/ كانون الثاني/ 2021 من قرية ترمانين، بتهمة انتمائه لتنظيم داعش، واقتادته إلى جهةٍ مجهولة.

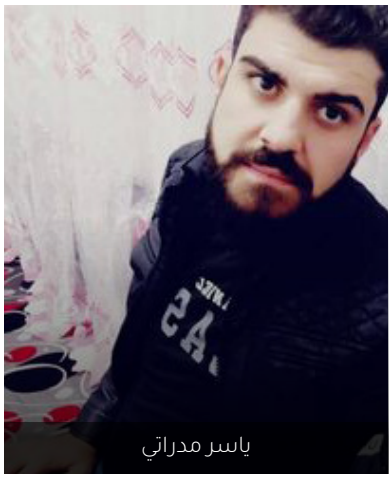
ياسر مدراتي

ياسر اسطنبولي، ممرض في قسم الجراحة في مشفى المحافظة بمدينة إدلب، من أبناء مدينة حلب، ويقيم في مدينة بنش بريف محافظة إدلب الشمالي، اعتقلته/ احتجزته عناصر هيئة تحرير الشام الجمعة 15/ كانون الثاني/ 2021 في مدينة بنش، واقتادته إلى جهةٍ مجهولة.

تاء: المعارضة المسلحة/ الجيش الوطني:

<u>- أبرز الحوادث:</u>

الخميس 7/ كانون الثاني/ 2021 قامت قوات الجيش الوطني بحملة دهم واعتقال/ احتجاز في قرية حمام التركمان التابعة لمنطقة تل أبيض بريف محافظة الرقة الشمالي، وثقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان احتجاز 7 مدنياً بينهم 3 سيدة، واقتيادهم إلى جهة مجهولة.

الجمعة 22/ كانون الثاني/ 2021 قامت قوات الجيش الوطني بحملة دهم واعتقال/ احتجاز في حي مخيم الملعب في مدينة جرابلس بريف محافظة حلب الشرقي، وثقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان احتجاز 11 مدنياً، من أبناء منطقة الحولة بريف محافظة حمص الشمالي، واقتيادهم إلى جهة مجهولة.

- أبرز الحالات:

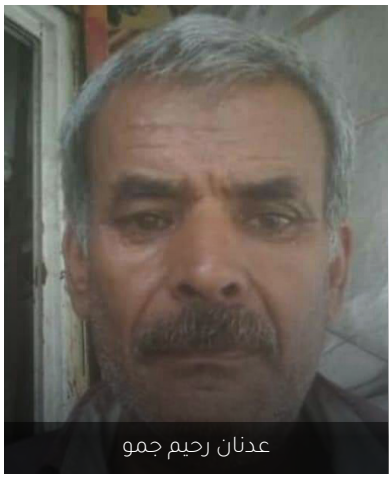
عدنان رحيم جمو

عدنان رحيم جمو، وزوجته فاطمة محمود هونيك، وابنه رزكار، والطفلة عليا، من أبناء قرية كفرشيله التابعة لمدينة عفرين بريف محافظة حلب الشمالي، احتجزتهم عناصر تابعة لقوات الجيش الوطني الجمعة 1/ كانون الثاني/ 2021 إثر مداهمة منزلهم في حي المحمودية بمدينة عفرين، واقتادتهم إلى جهةٍ مجهولة.

السيدة فاطمة محمود، من أبناء قرية كفردلي تحتاني التابعة لمدينة عفرين بريف محافظة حلب الشمالي، تبلغ من العمر 50 عام، اعتقلتها عناصر تابعة لقوات الجيش الوطني الأحد 3/ كانون الثاني/ 2021 قرية كفردلي تحتاني، واقتادتها إلى أحد مراكز الاحتجاز التابعة لها في مدينة عفرين.

جوان صالح، من أبناء قرية كورزيلة جومة التابعة لمدينة عفرين بريف محافظة حلب الشمالي، يبلغ من العمر 30 عام، اعتقلته عناصر تابعة لقوات الجيش الوطني الثلاثاء 19/ كانون الثاني/ 2021 لدى مروره على إحدى نقاط التفتيش التابعة لها في قرية ترندة التابعة لمدينة عفرين، واقتادته إلى جهةٍ مجهولة.

حيان حبابة

حيان حبابة، ناشط إعلامي، ويعمل في المركز الصحي لمنظمة بنفسج في مدينة إعزاز بريف محافظة حلب الشمالي، من أبناء قرية النقير بريف محافظة إدلب الجنوبي، ويقيم في مدينة إعزاز، اعتقلته عناصر تابعة لقوات الجيش الوطني الخميس 21/ كانون الثاني/ 2021 في مدينة إعزاز، واقتادته إلى جهةٍ مجهولة. ثم سجلنا الإفراج عنه في 30/كانون الثاني.

ثاء: قوات سوريا الديمقراطية ذات القيادة الكردية (حزب الاتحاد الديمقراطي):

- أبرز الحوادث:

الأحد 3/ كانون الثاني/ 2021 قامت قوات سوريا الديمقراطية بحملة دهم واعتقال/ احتجاز عند إحدى نقاط التفتيش التابعة لها بالقرب من دوار المعامل شمال مدينة دير الزور، وثقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان احتجاز 10 مدنيين، واقتيادهم إلى أحد مراكز الاحتجاز التابعة لها في مدينة دير الزور.

الإثنين 11/ كانون الثاني/ 2021 قامت قوات سوريا الديمقراطية مدعومةً بطائرة مروحية تابعة لقوات التحالف الدولي بحملة دهم واعتقال/ احتجاز في قرية السجر التابعة لناحية البصيرة بريف محافظة دير الزور الشرقي، وثقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان احتجاز 15 مدنياً، بينهم 3 طفلاً، واقتيادهم إلى أحد مراكز الاحتجاز التابعة لها في مدينة البصيرة.

الأربعاء 20/ كانون الثاني/ 2021، اعتدت عناصر من قوات سوريا الديمقراطية في مدينة الدرباسية بريف محافظة الحسكة الشمالي بالضرب والإهانة على مظاهرة لطلاب عدد من المدارس خرجوا احتجاجاً على احتجاز قوات سوريا الديمقراطية باحتجاز 7 من مُدرّسيهم، وذلك في 19/ كانون الثاني/ 2021 في المدينة ذاتها.

وثقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان احتجاز 17 طالباً، بينهم 6 إناث في أثناء وجودهم في المظاهرة، وقد ترافقت عملية الاحتجاز تلك بضرب للطلاب وتوجيه إهانات لفظية، ثم سجَّلنا الإفراج عنهم جميعاً يوم السبت 23/ كانون الثاني/ 2021. نشير إلى أن جميع الطلاب الذي تم احتجازهم أطفال وتتراوح أعمارهم ما بين 15 إلى 17 عام، ومع ذلك لم يكن هناك أية مراعاة لهذا الجانب.

مقطع مصور يظهر لحظة اعتقال الطلاب والاعتداء عليهم بالضرب من قبل قوات سوريا الديمقراطية في أثناء مشاركتهم في تظاهرة احتجاجاً على احتجاز مدرسين في مدينة الدرباسية

صورة تظهر لحظة اعتقال أحد الطلاب من قبل قوات سوريا الديمقراطية في أثناء مشاركته في تظاهرة احتجاجاً على احتجاز مدرسين في مدينة الدرباسية

الإثنين 25/ كانون الثاني/ 2021 قامت قوات سوريا الديمقراطية بحملة دهم واعتقال/ احتجاز في قرية التروازية التابعة لناحية سلوك بريف محافظة الرقة الشمالي، وثقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان احتجاز 5 مدنياً، واقتيادهم إلى جهة مجهولة.

- أبرز الحالات:

الشقيقان خضر وأحمد الهردو، من أبناء قرية جزرة ميلاج التابعة لبلدة الكسرة بريف محافظة دير الزور الغربي، احتجزتهما قوات سوريا الديمقراطية الإثنين 4/ كانون الثاني/ 2021، إثر مداهمة منزلهما في قرية جزرة ميلاج، واقتادتهما إلى جهةٍ مجهولة.

أيهم عبد العزيز الخلف، من أبناء مدينة البصيرة بريف محافظة دير الزور الشرقي، احتجزته قوات سوريا الديمقراطية السبت 9/ كانون الثاني/ 2021 إثر مداهمة منزله في مدينة البصيرة، واقتادته إلى جهةٍ مجهولة.

فوزي دحل الشلال ونجله أيمن، من أبناء بلدة خشام بريف محافظة دير الزور الشرقي، يقيمان في قرية رويشد التابعة لبلدة صور بريف محافظة دير الزور الشمالي، احتجزتهما قوات سوريا الديمقراطية الخميس 21/ كانون الثاني/ 2021 إثر مداهمة منزلهما في قرية رويشد، واقتادتهما إلى جهةٍ مجهولة.

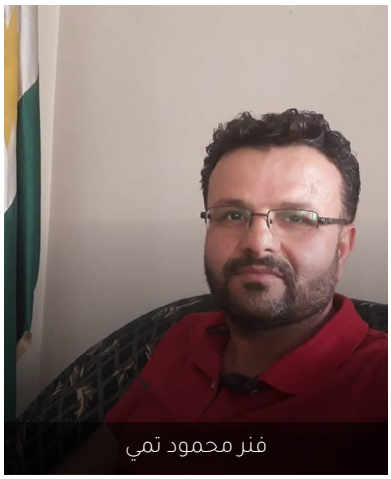
فنر محمود تمي

فنر محمود تمي، ناشط إعلامي، وعضو في حزب يكيتي الكوردستاني في سوريا، من أبناء مدينة القامشلي بريف محافظة الحسكة الشمالي الشرقي، احتجزته قوات سوريا الديمقراطية السبت 23/ كانون الثاني/ 2021 في مدينة القامشلي، على خلفية انتقاده ممارسات قوات سوريا الديمقراطية على صفحته الشخصية في موقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك"، واقتادته إلى جهةٍ مجهولة. في 25/كانون الثاني/2021 أصدرت القيادة العامة لقوى الأمن الداخلي التابعة لقوات سوريا الديمقراطية بياناً تنفي فيه اعتقالها فنر تمي، وقد وردنا من نشطاء محليين تأكيدهم إحالة فنر تمي إلى محكمة الشعب التابعة لقوات سوريا الديمقراطية بتهم تتعلق بالعمالة.

شعلان حمد الحويلة، من أبناء بلدة تل حميس التابعة لمنطقة القامشلي بريف محافظة الحسكة الشرقي، احتجزته قوات سوريا الديمقراطية مدعومةً بطائرة مروحية تابعة لقوات التحالف الدولي الأحد 24/ كانون الثاني/ 2021، إثر مداهمة منزله في بلدة تل حميس، واقتادته إلى جهةٍ مجهولة.

ياسر خليل الخضر

ياسر خليل الخضر، من أبناء مدينة الرقة، احتجزته قوات سوريا الديمقراطية الإثنين 25/ كانون الثاني/ 2021 إثر مداهمة منزله في مدينة الرقة، على خلفية انتقاده ممارسات قوات سوريا الديمقراطية في هدم المنازل المخالفة بمدينة الرقة، وذلك عبر صفحته الشخصية في موقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك"، ثم سجلنا الإفراج عنه في اليوم التالي.

خامساً: أبرز المهام التي تقوم بها الشبكة السورية لحقوق الإنسان في ملف المعتقلين:

قامت الشبكة السورية لحقوق الإنسان منذ عام 2011 ببناء برامج إلكترونية معقدة من أجل أرشفة وتصنيف بيانات المعتقلين، الذين يقوم فريق العمل بجمع بياناتهم والتَّحقق منها؛ الأمر الذي مكَّننا بالتالي من توزيع حالات الاعتقال بحسب الجنس ومكان الحادثة، والمحافظة التي ينتمي إليها المعتقل، والجهة التي قامت بعملية الاعتقال، وعقد مقارنات بين هذه الجهات، والتَّعرف على المحافظات التي اعتقل واختفى النسبة الأعظم من أبنائها.

قمنا على مدى سنوات بعمليات نشر أخبار دورية عن حوادث الاعتقال، وكذلك إصدار تقرير شهري يرصد حصيلة حالات الاعتقال أو الاختفاء القسري أو الإفراج، التي شهدها الشهر المنصرم، وتقرير نصف سنوي، وتقرير سنوي، إضافة إلى عشرات التَّقارير، التي تتحدَّث عن مراكز الاعتقال المختلفة لدى أطراف النزاع، وغير ذلك من التَّقارير الخاصة المرتبطة بشؤون المعتقلين، كما نرسلُ بشكل دوري استمارة خاصة إلى فريق الأمم المتحدة العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، وإلى المقرر الخاص المعني بالاحتجاز التعسفي، والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب.

سادساً: توجيه وانتزاع تهم متعددة تحت التعذيب والترهيب وإحالة إلى محاكم أشبه بالأفرع الأمنية، وإصدار مراسيم و"قوانين" تنتهك مبادئ القانون:

نودُّ في الشبكة السورية لحقوق الإنسان التأكيد على أن المعتقلين على خلفية المشاركة في الحراك الشعبي نحو الديمقراطية في سوريا، وضمن أي نشاط كان سياسي، حقوقي، إعلامي، إغاثي، ومن يشابههم، فإن الأفرع الأمنية توجِّه إلى الغالبية العظمى من هؤلاء وتنتزع منهم تهماً متعددة تحت الإكراه والترهيب والتعذيب، من أبرزها: إثارة النعرات الطائفية، تهديد نظام الحكم، إضعاف الشعور القومي، التواطئ مع الخارج والعدو، دعم وتمويل الإرهاب، وهْنُ نفسية الأمة، وهي تهمٌ عريضة وواسعة، ويتم تدوين ذلك ضمن ضبوط، وقد يحال المعتقل إلى فرع أمن آخر إن كان مطلوباً لأزيدَ من فرع أمن واحد، يبصم المعتقل على الضبط تحت التهديد والتعذيب بشكل عام، ونُشير هنا إلى أنه نادراً ما تسمح الأفرع الأمنية للمعتقل بأن يقرأ ويوقع على اعترافاته، بل تأمره أن يبصم بدلاً من التوقيع، وفي معظم الأحيان يبصم وهو معصوب العينين بقطعة من قماش. وتحال هذه الضبوط الأمنية إلى النيابة العامة، ومن ثم تحويل الغالبية منهم إما إلى محكمة الإرهاب أو محكمة الميدان العسكرية (هذه المراحل المذكورة قد يستغرق المرور عليها أشهراً وربما سنوات، يتعرض خلالها المعتقل لأسوأ أساليب التعذيب، وقد يقتل بسبب تلك الأساليب).

أما عن محكمة الإرهاب باختصار فقد تمَّ تشكيلها وفقاً للمرسوم الرئاسي رقم 22 لعام 2012 لتكون بديلاً عن محكمة أمن الدولة العليا الاستثنائية، وتنظر في قضايا المعتقلين وفق قانون الإرهاب رقم 19 لعام 2012 وهو قانون مشابه لقانون مناهضة أهداف الثورة الصادر عام 1964، ويخالف أبسط مبادئ وقواعد القانون وحقوق الإنسان، ويمكن اعتقال الشخص لمجرد الاشتباه بأنه غير مؤيد للنظام السوري، وأصبحت المحكمة تنظر في غالبية حالات الاعتقال التي تقوم بها قوات النظام السوري، وهي مُشكَّلة من ثلاثة قضاة يُسميهم رئيس الجمهورية وفقاً لاقتراح من مجلس القضاء الأعلى الذي يرأسه أيضاً رئيس الجمهورية، وهي تحاكم المدنيين والعسكريين والأحداث وتُصدر أحكاماً غيابية، وإضافة إلى ذلك فإنَّ هذه الأحكام لا تقبل الطَّعن إلا لمن سلَّم نفسه طوعاً، وعلى الرغم من أن اسمها محكمة الإرهاب لكنها تقبل الجرائم كافة، فهي بالتالي تجاوزاً بالإمكان تسميتها محكمة استثنائية، إنها في الواقع جزء من الأفرع الأمنية.

أما محكمة الميدان العسكرية باختصار كذلك فقد تمَّ إحداثها بموجب المرسوم رقم 109 في 17/ آب/ 1968، وكان اختصاصها في الجرائم المرتكبة زمن الحرب فقط، لكنه توسَّع عام 1980 وأصبحت تشمل زمن الحرب والسلم والمدنيين والعسكريين والأحداث، وكذلك تُشكِّلها السلطة التنفيذية عبر وزير الدفاع، وتتكوَّن من رئيس وعضوين لا يشترط حصولهما على إجازة الحقوق، والأحكام الصادرة عنها لا تقبل الطعن، وتصدق الأحكام الصادرة عنها من قبل وزير الدفاع، أما أحكام الإعدام فيتم تصديقها

من قبل رئيس الجمهورية، ويمكن لكل منهما التلاعب بالأحكام الصادرة وفق أهوائهما الشخصية، فهي إدارة مطلقة بيد السلطة التنفيذية التي هيمنت على السلطة القضائية، وبالتالي لا تتحقق في هذه المحكمة أدنى شروط المحاكم العادلة، وهي كذلك أقرب إلى فرع عسكري أمني.

وبحسب قاعدة بيانات الشبكة السورية لحقوق الإنسان فإن الغالبية العظمى من المعتقلين اعتقلوا على خلفية المساهمة في نشاط معارض للنظام السوري مهما كان بسيطاً، كالتظاهر أو النشاط الإعلامي أو الإغاثي أو نتيجة صلة قرابة مع أحد الناشطين، وبالتالي فإن الغالبية العظمى من المعتقلين يتم اعتقالهم على خلفية نشاطهم السياسي، فهم معتقلون سياسيون.

كما قام النظام السوري بشرعنة جريمة التعذيب فعلى الرغم من أن الدستور السوري الحالي الصادر عام 2012 بموجب المرسوم رقم 94، يحظر الاعتقال التعسفي والتعذيب بحسب المادة 53، كما أن قانون العقوبات العام وفقاً للمادة 391 ينصُّ على الحبس من ثلاثة أشهر حتى ثلاث سنوات على كل من استخدام الشدة في أثناء التحقيق في الجرائم، ويحظر التعذيب في أثناء التحقيق وفقاً للمادة 391، لكن هناك نصوص قانونية تعارض بشكل صريح المواد الدستورية الماضية، والمادة 391، وتعطي حصانة شبه مطلقة للأجهزة الأمنية وتُشرعن الإفلات من العقاب، ومن أبرزها:

1. المرسوم التشريعي رقم /14/ بتاريخ 25/ كانون الثاني/ 1969 الذي ينص على أنه: "لا يجوز ملاحقة أي من العاملين في إدارة أمن الدولة عن الجرائم التي يرتكبونها أثناء تنفيذ المهمات المحددة الموكلة إليهم أو في معرض قيامهم بها إلا بموجب أمر ملاحقة يصدر عن المدير".
2. المادة /74/ من قانون التنظيمات الداخلية لإدارة أمن الدولة وقواعد خدمة العاملين فيها الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /549/ تاريخ 25/ أيار/ 1969 التي تنص على أنه: "لا يجوز ملاحقة أي من العاملين في إدارة أمن الدولة أو المنتدبين أو المعارين إليها أو المتعاقدين معها مباشرة أمام القضاء، في الجرائم الناشئة عن الوظيفة، أو في معرض قيامه بها قبل إحالته على مجلس التأديب في الإدارة واستصدار أمر ملاحقة من قبل المدير".
3. المرسوم التشريعي رقم 69 الصادر عام 2008 والذي بموجبه جرى تعديل في قانون العقوبات العسكرية أضفى حصانة على عناصر الشرطة والأمن السياسي، الذين كانوا سابقاً ممن يمكن محاكمتهم أمام القضاء العادي وحصر قرار ملاحقتهم بالجيش والقوات المسلحة وقد نصت الفقرة (أ) من المادة الأولى منه على: "الجرائم المرتكبة من ضباط وصف وأفراد قوى الأمن الداخلي، وعناصر شعبة الأمن السياسي، وعناصر الضابطة الجمركية، بسبب تأدية المهام الموكلة إليهم." وجاء في الفقرة (ب) من المادة ذاتها "تصدر أوامر الملاحقة بحق ضباط وصف ضباط وأفراد قوى الأمن الداخلي وعناصر شعبة الأمن السياسي وعناصر الضابطة الجمركية بقرار من القيادة العامة للجيش والقوات المسلحة، وفق أحكام المادة / 53 / من قانون العقوبات وأصول المحاكمات العسكرية وتعديلاته." وهذه الملاحقة تصدر في زمن

الحرب بحسب قانون العقوبات وأصول المحاكمات العسكرية عن القائد العام للجيش والقوات المسلحة والذي هو في الوقت ذاته رئيس الجمهورية. وبالتالي تمَّ حجب هذه الملاحقة -في حال حصلت- عن أي مستوى للقيادة وحصرها في القيادة العليا.

4. المرسوم رقم (55) الصادر في 21/ نيسان/ 2011 والمتعلق بمكافحة الإرهاب، والذي تنص المادة 1 منه على: "تضاف إلى المادة 17 من قانون أصول المحاكمات الجزائية الفقرة التالية: تختص الضابطة العدلية أو المفوضون بمهامها باستقصاء الجرائم المنصوص عليها في المواد من 260 حتى 339 والمواد 221 و388 و392 و393 من قانون العقوبات وجمع أدلتها والاستماع إلى المشتبه بهم فيها على ألا تتجاوز مدة التحفظ عليهم سبعة أيام قابلة للتجديد من النائب العام وفقا لمعطيات كل ملف على حدة وعلى ألا تزيد هذه المدة على ستين يوما".

إنَّ هذه المراسيم الثلاثة والمادة 74، التي يفترض أنها نصوص قانونية لكنها في حقيقتها تُشكل انتهاكاً للقانون، هي عبارة عن مراسيم ونصوص تُشرعن الجريمة، وتخالف حتى دستور عام 2012، وتنتهك القواعد الأساسية لحقوق الإنسان، ولهذا فإن سوريا تحت حكم النظام السوري الحالي تُعاني من مشكلتين: الأولى على صعيد النصوص القانونية نفسها، الثانية: على صعيد تطبيق القانون وهذه أعظم بكثير، وبدون أدنى شك فقد ساهمت النصوص القانونية التي تُشكل تكريساً للإفلات من العقاب، وعدم قيام النظام السوري بأي تحقيق أو محاسبة لعنصر أمن واحد مهما كان منخفض الرتبة على خلفية عمليات التعذيب، ساهم كل ذلك في ارتفاع وتيرة التعذيب، وتفنن الأجهزة الأمنية بالتنسيق مع بعض الأطباء في المشافي العسكرية على ابتكار أساليب تعذيب جديدة أكثر وحشية وعنفاً، وقد لاحظنا اتباع أساليب تعذيب جديدة في العامين الماضيين لم تكن متبعة في الأعوام التي سبقتهما، وقد تسبَّب ذلك في استمرار الوفيات بسبب التعذيب حتى يومنا هذا، ولا تبُرر القوانين التي وضعها النظام السوري ارتكاب الجرائم أو التستر عليها، لأنها ليست قوانين بل هي نصوص تنتهك القانون.

كما أنشأت بقية أطراف النزاع محاكم لمحاكمة المعتقلين لديها وفق إجراءات شبيهة إلى حدٍّ ما بالمحاكم التابعة للنظام السوري، فاتبعت التنظيمات الإسلامية المتشددة المحاكم الشرعية المكونة من رجال دين أو أمنيين وأصدرت الأحكام وفق أيديولوجيتها المتطرفة، أما المناطق الخاضعة لسيطرة المعارضة فأنشأت المحاكم وفق القوانين السورية وأجرت تعديلات عليها، وأسَّست قوات سوريا الديمقراطية محاكم الشعب وأنشأت قوانين خاصة بها وقوانين مستمدة من القوانين السورية، واتبعت جميع هذه المحاكم سياسة المحاكم الاستثنائية عبر اتخاذ إجراءات موجزة لمحاكمة الخاضعين لها، بعيداً عن معايير المحاكم العادلة، واعتمدت بشكل رئيس على اجتهاد القضاة والذين كان معظمهم غير مؤهلين أو غير قانونيين.

وعلى مدى السنوات التسع السابقة أصدر النظام السوري ما يقارب 17 مرسوماً للعفو اتَّسمت بكونها متشابهة في كثير منها وركَّزت على الإفراج عن مرتكبي الجرائم والجنايات والمخالفات وشملت أعداداً قليلة جداً من المعتقلين المحالين إلى المحاكم الاستثنائية كمحكمة قضايا الإرهاب، ومحاكم الميدان العسكرية، واستثنت الحصيلةَ الأكبر من المعتقلين الذين لم يخضعوا لأية محاكمة على مدى سنوات من اعتقالهم وتحولوا إلى مختفين قسرياً، وكنا قد أصدرنا تقريراً رصدنا فيه حوادث الاعتقال والتعذيب التي سجلناها منذ صدور المرسومين الأخيرين للعفو، وهما المرسوم رقم 20 لعام 2019، والمرسوم رقم 6 لعام 2020 وتقريراً خاصاً استعرضنا فيه متابعتنا لتطبيق المرسوم الأخير رقم 6 بعد مرور قرابة شهرين على صدوره، وحصيلة عمليات الاعتقال والتعذيب والإفراج التي سجلها فريق الشبكة السورية لحقوق الإنسان منذ صدور المرسوم رقم 6 في 22/ آذار/ 2020 حتى 15/ أيار/ 2020، وعلى الرغم من كافة مراسيم العفو فما زال لدى النظام السوري ما لا يقل عن 130 ألف مواطن ما بين معتقلٍ ومختفٍ قسرياً.

سابعاً: النظام السوري مسؤول عن تهديد حياة آلاف المعتقلين بسبب جائحة كوفيد - 19:

يتعرض المعتقلون والمختفون قسرياً لدى قوات النظام السوري إلى أساليب تعذيب غاية في الوحشية والسادية، أخذت طابعاً انتقامياً منذ انطلاق الحراك الشعبي نحو الديمقراطية في آذار/ 2011؛ وقد سجلنا في تقرير مفصل ما لا يقل عن 72 أسلوب تعذيب مورست في مراكز الاحتجاز والمشافي العسكرية التابعة لقوات النظام السوري. وتعمّد النظام السوري إلى جانب أساليب التعذيب التي مارسها على المعتقلين، تعمَّد حبس المعتقلين واحتجازهم في مراكز الاحتجاز ضمن ظروف صحية شبه معدومة، وتفتقر لأدنى شروط السلامة الصحية، وتأتي في مقدمتها مقرات الأفرع الأمنية الأربعة الرئيسة والسجون العسكرية، حيث يحتجز المعتقلون ضمن زنزانات بمساحات مختلفة يبلغ متوسط مساحة الزنزانة الواحدة منها 4 * 6 م^2، وقد تضمُّ قرابة 50 معتقل، أي بالكاد يحصل المعتقل على مساحة 70 سم^2 من أجل الجلوس والنوم، وعادة ما يتناوب المعتقلون على استخدام هذه المساحة عندما تفوق أعدادهم القدرة الاستيعابية للزنزانة، وتفتقر الزنازين إلى التهوية والنظافة، وتزداد الأوضاع سوءاً في الزنازين والمنفردات التي تقع في الطوابق السفلية التي ينعدم فيها حتى الضوء، ويمنع المعتقلون طوال مدة اعتقالهم في الأفرع الأمنية من الخروج إلى ساحة التهوية للتعرض للشمس، ولا يتمكنون من الاستحمام إلا نادراً طوال مدة اعتقالهم التي كثيراً ما تدوم سنوات عديدة، وهذا ما يساهم بشكل أساسي في انتشار الأمراض والأوبئة والعدوى وخاصة التنفسية والجلدية؛ بسبب نقص الأوكسجين ونقص التَّعرض لأشعة الشمس والضوء، كما يتسبب ضيق الزنزانات أيضاً في تعرُّض المعتقلين للاختناق وضيق التنفس جراء استنشاق روائح التعرق والصديد والدماء الناتجة عن الجروح. وتتشابه ظروف الاعتقال الحاصلة في الأفرع الأمنية والسجون العسكرية إلى حدٍ ما مع السجون المدنية المركزية من حيث الاكتظاظ والتكديس البشري والافتقار إلى النظافة والتهوية.

وتمتنع قوات النظام السوري عن إعطاء المعتقلين في مراكز الاحتجاز الكمية الكافية من الوسائد والأغطية، التي غالباً ما تكون متَّسخة ومهترئة وتحتوي على الطفيليات أو الدماء، ويُحرم المعتقل من الحصول على ملابس مناسبة وغالباً ما يرتدي ملابس داخلية فقط؛ نظراً لاهتراء ملابسه أو تمزقها في أثناء عمليات التعذيب أو نزعها عنه عنوةً في أثناء التفتيش؛ وهذه الممارسات جميعها تُعرِّض المعتقلين للبرد القارس في فصل الشتاء، عندما تكون درجات الحرارة في حدودها الدنيا.

جميع تلك الممارسات تجعل الأيام والأشهر والسنوات التي يقضيها المحتجزون في الاعتقال أشبه بالجحيم الذي لا ينتهي، وهذه الظروف الوحشية هي تكتيك متبَّع من قبل النظام السوري على نحو مقصود وواسع، بهدف تعذيب المعتقلين وجعلهم يصابون بشتى أنواع الأمراض، ثم يُهمل علاجهم بعدها على نحو مقصود أيضاً، وبالتالي يتألم المعتقل ويتعذب إلى أن يموت. ومع انتشار جائحة كوفيد19- وإعلان النظام السوري عن تسجيله إصابات بها، يزداد الوضع خطورة، وفي ظلّ ظروف الاعتقال في مراكز الاحتجاز المواتية والمؤهلة لانتشار فيروس كورونا المستجد، فإنَّ ذلك يُهدِّد حياة قرابة 130 ألف شخص لا يزالون قيد الاعتقال أو الاختفاء القسري لدى قوات النظام السوري بحسب قاعدة بيانات الشبكة السورية لحقوق الإنسان.

وبدلاً من الإفراج عن معتقلي الرأي أو الموقوفين أو المعتقلين الذين انقضت مدة محكومياتهم، من أجل الإسهام في تخفيف الاكتظاظ الرهيب الذي يعاني منه المعتقلون في مراكز الاحتجاز ويهدد حياتهم في ظلّ انتشار فيروس كورونا المستجد، وثَّقنا اعتقال النظام السوري مزيداً من المواطنين؛ مما يعني اكتظاظاً إضافياً في مراكز الاحتجاز، وهذا التصرف يناقض تماماً مطالبات بعض الدول الحليفة للنظام السوري والشخصيات والمنظمات التابعة لها بتخفيف أو تجميد العقوبات المفروضة عليه من قبل دول أخرى؛ بذريعة مساعدته في التغلب على فيروس كورونا المستجد، وإن تعاطي النظام السوري مع قضية المعتقلين يكشف بشكل واضح مدى تهافت هذا الطلب ويوضِّح بصورة دقيقة كيف يتعامل النظام السوري مع المواطنين في ظلّ انتشار فيروس كورونا المستجد.

ثامناً: الاستنتاجات والتوصيات:

- تُعتبر قضية المعتقلين والمختفين قسراً من أهم القضايا الحقوقية، التي لم يحدث فيها أيُّ تقدم يُذكَر على الرغم من تضمينها في قرارات عدة لمجلس الأمن الدولي وقرارات للجمعية العامة للأمم المتحدة، وفي خطة السيد كوفي عنان، وأخيراً في بيان وقف الأعمال العدائية - شباط 2016، الذي أوردَ "تتعهد جميع الأطراف بالعمل على الإفراج المبكر عن المعتقلين، وخصوصاً النساء والأطفال"، وفي قرار مجلس الأمن رقم 2254 الصادر في كانون الأول 2015 في البند رقم 12، الذي نصَّ على ضرورة الإفراج عن جميع المعتقلين وخصوصاً النساء والأطفال

بشكل فوري. ومع ذلك لم يطرأ أيُّ تقدم في ملف المعتقلين في جميع المفاوضات التي رعتها الأطراف الدولية بما يخص النزاع في سوريا، كما لم تتمكن اللجنة الدولية للصليب الأحمر من زيارة كافة مراكز الاحتجاز بشكل دوري وهذا يُشكل انتهاكاً للقانون الدولي الإنساني.

- تعتقد الشبكة السورية لحقوق الإنسان أنَّ النظام السوري لم يفي بأيٍّ من التزاماته في أيٍّ من المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي صادق عليها، ونُشير على وجه التَّحديد إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، كما أنَّه أخلَّ بعدة مواد في الدستور السوري نفسه، فقد استمرَّ توقيف مئات آلاف المعتقلين دونَ مذكرة اعتقال لسنوات طويلة، ودون توجيه تُهم، وحظر عليهم توكيل محامٍ والزيارات العائلية، وتحوَّل 65.08 % من إجمالي المعتقلين إلى مختفين قسرياً ولم يتم إبلاغ عائلاتهم بأماكن وجودهم، وفي حال سؤال العائلة تُنكر الأفرع الأمنية والسلطات وجود أبنائها، وربما يتعرَّض من يقوم بالسؤال لخطر الاعتقال. كما انتهك النظام السوري الحق في الحرية المنصوص عليه في المادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية من خلال ممارسة واسعة النطاق للاعتقالات التعسفية وغير القانونية.
- تُسيطر هيئة تحرير الشام على مساحات واسعة، وتفرض سلطتها عليها، وعلى السكان المقيمين فيها، كما أنَّ لها كياناً سياسياً، وهيكلية هرمية إلى حدٍ بعيد؛ فهي ملزمة بتطبيق أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان، وقد قامت هيئة تحرير الشام بارتكاب انتهاكات واسعة عبر عمليات الاعتقال والإخفاء القسري.
- نفَّذت المعارضة المسلحة/ الجيش الوطني عمليات اعتقال وتعذيب بحق بعض السكان في المناطق الخاضعة لسيطرتها.
- انتهكت قوات سوريا الديمقراطية ذات القيادة الكردية العديد من الحقوق الأساسية ومارست العديد من الانتهاكات كالتَّعذيب، والإخفاء القسري، كما أنَّ لها كياناً سياسياً، وهيكلية هرمية إلى حدٍ بعيد؛ فهي ملزمة بتطبيق أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان.

التوصيات:

إلى مجلس الأمن الدولي:

- لا بدَّ من متابعة تنفيذ القرارات 2042 الصادر بتاريخ 14/ نيسان/ 2012، و2043 الصادر بتاريخ 21/ نيسان/ 2012، و2139 الصادر بتاريخ 22/ شباط/ 2014، والقاضي بوضع حدٍّ للاختفاء القسري.
- في ظلِّ تفشي فيروس كورونا لا بدَّ من الضغط على النظام السوري للإفراج عن عشرات آلاف المعتقلين تعسفياً وفي مقدمتهم الكوادر الطبية كون الشعب السوري بأمسِّ الحاجة إليهم.

إلى مجلس حقوق الإنسان:

- متابعة قضية المعتقلين والمختفين قسرياً في سوريا وتسليط الضوء عليها في الاجتماعات السنوية الدورية كافة.
- التعاون والتَّنسيق مع منظمات حقوق الإنسان المحلية الفاعلة في سوريا.

إلى لجنة التحقيق الدولية المستقلة COI:

- فتح تحقيقات في الحالات الواردة في هذا التَّقرير والتَّقارير السَّابقة، والشبكة السورية لحقوق الإنسان على استعداد للتَّعاون والتزويد بمزيد من الأدلة والتَّفاصيل.

إلى الآلية الدولية المحايدة المستقلة IIIM:

- النَّظر في الحوادث الواردة في هذا التَّقرير والتَّقارير السَّابقة، والشبكة السورية لحقوق الإنسان على استعداد للتَّعاون والتزويد بمزيد من الأدلة والتَّفاصيل.

إلى الأمم المتحدة والمجتمع الدولي والأطراف الضامنة لمحادثات أستانا:

- يجب تشكيل لجنة خاصة حيادية لمراقبة حالات الإخفاء القسري، والتَّقدم في عملية الكشف عن مصير 99 ألف مختفٍ في سوريا، 85 % منهم لدى النظام السوري.
- البدء الفوري بالضَّغط على الأطراف جميعاً من أجل الكشف الفوري عن سجلات المعتقلين لديها، وفق جدول زمني وفي تلك الأثناء لا بُدَّ منَ التَّصريح الفوري عن أماكن احتجازهم والسَّماح للمنظمات الإنسانية واللجنة الدولية للصَّليب الأحمر بزيارتهم مباشرة.
- نطلب من مسؤول ملف المعتقلين في مكتب المبعوث الأممي أن يُدرج قضية المعتقلين في اجتماعات جنيف المقبلة، فهي تهمُّ السوريين أكثر من قضايا بعيدة يمكن التَّباحث فيها لاحقاً بشكل تشاركي بين الأطراف بعد التوافق السياسي، كالدستور.
- دعم المنظمات العاملة في توثيق حالات الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري والتعذيب ودعم مسار المحاسبة وآلياتها، ودعم المنظمات العاملة في برامج إعادة تأهيل الضحايا.

إلى النظام الروسي:

- مطالبة حليفه النظام السوري بالكشف عن مصير قرابة 99 ألف مختفٍ قسرياً، والإفراج الفوري عن عشرات آلاف المعتقلين تعسفياً والموقوفين والذين انتهت محكومياتهم قبل مطالبة الدول التي فرضت عقوبات على النظام السوري برفعها.
- تزويد النظام السوري بالأجهزة والمعدات اللازمة لفحص عشرات آلاف المعتقلين والتأكد من عدم إصابتهم بفيروس كورونا المستجد.

إلى كافة أطراف النزاع والقوى المسيطرة:

- يجب أن تتوقف فوراً عمليات الاعتقال التَّعسفي والإخفاء القسري التي لا تزال مستمرة حتى الآن بحسب هذا التقرير الشهري للشبكة السورية لحقوق الإنسان، ويجب الكشف عن مصير جميع المعتقلين والمختفين قسرياً، والسماح لأهلهم بزيارتهم فوراً، وتسليم جثث المعتقلين الذين قتلوا بسبب التعذيب إلى ذويهم.

- الإفراج دون أي شرط عن جميع المعتقلين، الذين تم احتجازهم لمجرد ممارسة حقوقهم السياسية والمدنية، وإطلاق سراح النساء والأطفال، وذوي الاحتياجات الخاصة والمرضى وكبار السن، والتَّوقف عن اتخاذ أيٍ من المعتقلين كرهائن حرب.
- منح المراقبين الدوليين المستقلين من قبيل أعضاء لجنة التحقيق الدولية المستقلة، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، زيارة مراكز الاحتجاز النظامية وغير النظامية كافة، دون ترتيب مسبق، ودون أي قيد أو شرط، وتحسين ظروف أماكن الاحتجاز لتلائم المعايير القانونية لمراكز الاحتجاز.
- تشكيل لجنة أممية لمراقبة إطلاق سراح المعتقلين بشكل دوري وفق جدول زمني يُطلب من جميع الجهات التي تحتجزهم، وبشكل رئيس من الحكومة السورية التي تحتجز قرابة 89 % من مجموع المعتقلين.
- نشر سجل يتضمن بيانات المحتجزين مع أسباب الاحتجاز وأماكنها والأحكام الصادرة.
- إيقاف الأحكام الصادرة عن المحاكم العسكرية الميدانية ومحاكم قضايا الإرهاب وإلغاؤها لمخالفتها التشريعات المحليَّة والدولية وضمانات المحاكمة العادلة.
- التوقف عن عمليات الاعتقال دون توجيه مذكرة قضائية، وإطلاق سراح كافة المحتجزين والمحتجزات لديهم الذين لم تُوجَّه إليهم تُهم قضائية، وألا يستمر احتجاز الأشخاص دون أي عرض على المحكمة، وألا يستغرق العرض على المحكمة أسابيع أو أشهراً طويلة.

شكر وتضامن

كل الشكر لأقرباء الضحايا وذويهم وأصدقائهم وشهود العيان والنشطاء المحليين الذين ساهموا بشكل فعال في جمع البيانات والتحقق منها، وكل التضامن مع الضحايا المعتقلين والمختفين قسرياً وعائلاتهم.

SNHR
SYRIAN NETWORK FOR HUMAN RIGHTS
الشبكة السورية لحقوق الإنسان

www.snhr.org - info@sn4hr.org